مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة
(م.ح.إ.ح.ع)

المجلد: 07– العدد: 02سنة: 2022
ص: من508 إلى 532

مدى مراعاة تشريعات الإفلاس للجوانب الإنسانية

The Extent of Humanitarian Aspect Consideration by the Bankruptcy Legislation

علي محمد محمد قاسم الدروبي*

كلية الأنظمة والدراسات القضائية، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

(المملكة العربية السعودية)

addaroobi27@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2022/10/21 -تاريخ القبول: 2022/11/29 - تاريخ النشر: 2022/12/26

الملخص:

يعد الإفلاس واقعة ذات آثار ونتائج متعددة، وأخطر تلك الآثار والنتائج تصفية أصول التفليسة، وغل يد المدين، ومنعه من القيام بالعديد من الأعمال والتصرفات. وقد هدفت هذه الدراسة إلى إيضاح مدى مراعاة تشريعات الإفلاس للجوانب الإنسانية. ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة أنَّ تشريعات الإفلاس أقرت حماية قانونية لأموال المفلس اللصيقة بشخصه ومهنته، وراعت ما يحفظ على المدين كرامته ومكانته وإنسانيته. كما أعطت أولوية لديون النفقة والعمال، وقدمتها على غيرها من الديون؛ حماية ورعاية لأصحابها.

الكلمات المفتاحية: الإنسانية؛ الإفلاس؛ المدين؛ النفقة؛ العمال.

Abstract:

Bankruptcy is an occurrence with multiple effects and results, and the most serious of these effects and results are the liquidation of the bankruptcy assets, incapacitation of the debtor and preventing him from

*المؤلف المرسل.

carrying out many performances and actions. This study aimed to clarify the extent to which bankruptcy legislation takes into account the humanitarian aspects.

Among the most important findings of the study is that bankruptcy legislation approved legal protection for the bankrupt's money attached to his person and profession, and took into account what preserves the debtor's dignity, status and humanity. It also gave precedence to alimony and labor debts, and gave them priority over other debts; to serve as protect and care for their owners.

Keywords: Humanity; Bankruptcy; Debtor; Alimony; Laborers.

مقدمة

ظل الإفلاس ردحاً من الزمن يمثل جُرماً يجيز للدائن بسببه امتلاك المدين واسترقاقه والتصرف فيه كيفما شاء سواء ببيعه، أو تأجيره، أو حبسه، وقد يصل به الحال إلى قتله. كما كان السائد أنَّ المفلس يجب معاقبته وإنّ كان حسن النية، ولو كان الإفلاس بسبب ظروف خارجة عن إرادته. ثم تطور الأمر فأصبحت إجراءات الإفلاس لا تمس شخص المدين، وإنَّما تقوم على التنفيذ الجماعي على أموال المدين وتوزيعها بين الدائنين.

ومواكبة للتقدم والتطور في كافة المجالات، فقد سارعت الدول إلى سنّ تشريعات وقوانين للإفلاس؛ لمواكبة المعاملات الحديثة، ومواجهة التحديات الاقتصادية المعاصرة.

وبالرغم مما تضمنته قوانين الإفلاس من إجراءات حازمة وصارمة، إلا أنَّها حاولت الموازنة بين حقوق كافة الأطراف ذوي الصلة بواقعة الإفلاس. ففي حين

أنَّها تسعى إلى حماية الضمان العام والائتمان، ورعاية حقوق الدائنين؛ فإنَّها تعمل على مساعدة المدين ورعايته ومساندته.

وتعتبر التصفية من أشدّ إجراءات الإفلاس إيلاماً ووقعاً بالمدين، حيث تغل يده ويمنع من القيام بكثير من الأعمال والتصرفات، ويحل محله أميناً أو مديراً للتصفية، يتولى إدارة أنشطة المدين ومشروعاته. كما له القيام ببيعها وتوزيعها حصيلة ذلك بين الدائنين. وفي هذه الحالة لم تترك التشريعات المدين دون حماية ورعاية، بل أقرّت له نفقة ولمن يعولهم، ومنعت الحجز والتنفيذ على مجموعة من الأموال التي في حوزة المدين، إمَّا لتعلق تلك الأموال بشخصه، أو كونها ذات طبيعة قانونية خاصة. كما منحت قوانين الإفلاس لدين النفقة وأجور عمال المدين الأولوية في التقدم عند توزيع نتاج بيع أصول التفليسة.

وبناءً على ما سبق فيُمكن طرح الإشكالية الآتية: كيف راعت تشريعات الإفلاس الجوانب الإنسانية لأطراف واقعة الإفلاس؟ وما هي الحقوق التي أقرتها إزاء ذلك؟

ولما كان موضوع البحث يدور حول مدى مراعاة تشريعات الإفلاس للجوانب الإنسانية، فإننا نستهدف إيضاح مفهوم الإفلاس، وخصائصه، ونطاقه، ثم نبيّن الجوانب الإنسانية في إجراءات الإفلاس، ودراسة أشكال تلك الجوانب، ومدى مراعاة تشريعات الإفلاس لها؟

وللإجابة عن الإشكالية السابقة وغيرها، ارتأينا أن نقسم هذا البحث إلى مبحثين رئيسين، نتناول في المبحث الأول ماهية الإفلاس وخصائصه ونطاقه، ونبين في المبحث الثاني الجوانب الإنسانية في إجراءات الإفلاس، متبعين في دراسة ذلك المنهج الوصفي التحليلي.

المبحث الأول: ماهية الإفلاس وخصائصه ونطاقه:

الإفلاس من القضايا التجارية والاقتصادية الهامة، ونستعرض في هذا المبحث ماهية الإفلاس وخصاصه في (مطلبٍ أول)، ثم نبين نطاق تطبيق تشريعات الإفلاس في (مطلبٍ ثان).

المطلب الأول: ماهية الإفلاس وخصائصه.

الفرع الأول: تعريف الإفلاس.

أولاً: تعريف الإفلاس في التشريعات المقارنة: خلت جُلّ قوانين التجارة والإفلاس من تعريف لفظة الإفلاس سوى القانونين الكويتي والبحريني. حيث عرف المشرع الكويتي الإفلاس بأنَّه: إجراءات تهدف إلى تسوية ديون المدين تجاه دائنيه، تسوية جماعية من خلال تصفية أمواله وأعماله، وتوزيع ناتج التصفية على دائنيه، وذلك وفقاً لأحكام القانون[1]. بينما عرف المشرع البحريني إجراءات الإفلاس بأنَّها: إجراءات إعادة التنظيم أو إجراءات التصفية بحسب الأحوال[2]. بينما نجد أنَّ المنظم السعودي قد جعل الإفلاس شاملاً لإجراءات متعددة كالتسوية الوقائية، وإعادة التنظيم المالي، والتصفية[3].

ونلاحظ أنَّ المشرع الكويتي قد عرف الإفلاس بمعنى التصفية. وفي الحقيقة فإنَّ الإفلاس أعمّ من التصفية، فقد يكون المدين مفلساً ولا يتم تصفية أمواله؛ ويرجع ذلك لنجاح خطة التسوية والصلح مع الدائنين، أو نجاح إعادة الهيكلية أو التنظيم المالي للمدين، فالتالي لا يكون هناك ثمّة تصفية. إلا أنَّ الإفلاس في غالب

[1]- المادة (1) قانون رقم (71) لسنة 2020 بإصدار قانون الإفلاس الكويتي.

[2]- المادة (1) من قانون رقم (22) لسنة 2018 بإصدار قانون إعادة التنظيم والإفلاس البحريني.

[3]- المادة (2) من نظام الإفلاس السعودي الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/50) وتاريخ 5/28/ 1439هـ.

الأحوال يعد الطريق الأقرب إلى إجراء التصفية، بعكس اضطراب وضع المدين المالي أو تعثره.

ثانياً: تعريف الإفلاس في الفقه القانوني: عُرّف الإفلاس بأنَّه: "نظام خاص بالتجار، يهدف إلى تنظيم التنفيذ الجماعي على أموال المدين التاجر المتوقف عن دفع ديونه التجارية في مواعيدها"[4]. وقيل بأنَّه: "تلك الحالة التي يكون فيها المدين التاجر متوقفاً عن دفع ديونه في مواعيد استحقاقها، والتي يترتب عليها اخضاعه لإجراءات التنفيذ الجماعي على أمواله من الدائنين"[5]. كما عُرّف أيضاً بأنَّه: "نظام للتنفيذ الجماعي على أموال المدين التاجر الذي يتوقف عن وفاء ديونه التجارية في مواعيد استحقاقها، متى كان هذا التوقف يكشف عن انهيار ائتمانه، ويقصد به تصفية هذه الأموال جميعها وبيعها وتوزيع ثمنها وفاء لديونه، وفقاً لإجراءات تستهدف المساواة بين الدائنين"[6].

وهناك من يرى بأنَّ الإفلاس يفترض: توقف المدين التاجر عن دفع ديونه التجارية موسراً كان أو معسراً، كثرت أمواله أو قلت[7].

ونلاحظ ممّا تقدم: أنَّ التعريفات الآنفة الذكر تدور حول إفلاس المدين التاجر، وهذا الاتجاه لم يعد محل اتفاق في التشريعات الحديثة. فقوانين الإفلاس

---

[4]- سعيد يوسف البستاني، أحكام الإفلاس والصلح الواقي في التشريعات العربية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، ط.1، 2007، ص 19.

[5]- سمير الأمين المحامي، الإفلاس معلقاً عليه بأحداث أحكام محكمة النقض، دار الكتب القانونية، القاهرة مصر، ط.3، 1999، ص 5.

[6]- علي جمال الدين عوض، الإفلاس في قانون التجارة الجديد، دار النهضة العربية، القاهرة مصر، ط.2، 2010، ص5.

[7]- مصطفى كمال طه، وائل بندق، أصول الإفلاس، دار الفكر الجماعي، الإسكندرية مصر، 2007، ص8، 9.

الحديثة لا ترى قصر الإفلاس على المدين التاجر، بل يمتد الإفلاس ليشمل التاجر وغيره من الأشخاص، كما ستأتي الإشارة إلى ذلك عند بيان نطاق الإفلاس.

وتهدف تشريعات الإفلاس إلى تنشيط الائتمان، ودعم الثقة في المعاملات التجارية، وذلك بسلسلة من الإجراءات والقواعد، تهدف إلى حماية مصالح الدائنين، وصون حقوقهم، بتمكينهم من الحجز على ما تبقى من أموال المدين ووضعها تحت يد القضاء، لكيلا تترك له فرصة تهريب أمواله إضراراً بهم.

كما تهدف قواعد الإفلاس إلى تحقيق المساواة بين الدائنين دون محاباة بعضهم على حساب البعض الآخر، وتنظيم توزيع أموال المدين على الدائنين، توزيعاً عادلاً لا أفضليّة فيه لدائن على آخر، ما دام دينه غير مقترن بسببٍ قانوني يوجب هذا التفضيل[8].

ولا شكَّ أنَّ تشريعات الإفلاس تولي اهتماماً كبيراً بإيجاد توازن بين كلٍ من التزامات وحقوق الأطراف التي تربطها علاقة بواقع الإفلاس.

الفرع الثاني: خصائص الإفلاس: يمتاز الإفلاس بعددٍ من الخصائص يمكننا إجمالها في الآتي:

1. **المساواة بين الدائنين:** بحيث تسدد ديونهم بقسمة الغرماء، أي أنَّه بسبب تعذر وفاء الديون كاملة تصفى أموال المدين، ويوزع الثمن عليهم بنسبة قيمة دين كل منهم، وذلك بدلاً من القواعد العامة في التقاضي والتنفيذ، التي تقضي أن يكون الغنم للدائن الأسبق، والذي ينال حقه كاملاً، بينما لا يجد باقي الدائنين أموالاً للحجز عليها[9] . وبالتالي لا يحرم في الإفلاس دائن بسبب أسبقية

[8]- عزيز العكيلي، شرح القانون التجاري، ج.3، في أحكام الإفلاس والصلح الواقي، الدر العلمية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، ط.1، 2003، ص 9، 10.

[9]- سمير الأمين المحامي، الإفلاس معلقاً عليه بأحداث أحكام محكمة النقض، مرجع سابق، ص 9.

دائن آخر، فحصيلة أموال التصفية توزع بينهم جميعاً، فلا تزاحم، أو تناحر حول حصيلة التصفية.

2. **أنَّه نظام خاص بالتجار:** أي أنَّ طبيعية شهر الإفلاس نظام تجاري يلائم ظروف البيئة التجارية، وهي تختلف عن ظروف البيئة المدنية ومقتضياتها[10].

3. **أنَّه إجراء قضائي:** فغالبية إجراءات الإفلاس تتم تحت إشراف المحكمة ورقابتها، فمراحل الإفلاس المختلفة تكون تحت نظر المحكمة المختصة، وليس القضاء بمنئ عنها.

4. **تبسيط الإجراءات:** لتعلق الإفلاس بالتجار فإنَّه يمتاز بخصائص معينة، كما هو شأن كافة أنظمة القانون التجاري، التي تتميز بسرعة إجراءاتها، وبساطة أنظمتها، بحيث تستلزم إطاراً قانونياً خاصاً، يحقق عنصري السرعة والائتمان اللذين تتصف بهما المعاملات التجارية. ويكفل نظام الإفلاس هذه السرعة بتبسيط الإجراءات، للوصول بالتفليسة إلى الحل المناسب بأقصر وقت ممكن[11].

سواء حققت تلك الإجراءات إنقاذاً وانعاشاً للمفلس مما ألمّ به من اضطراب أو تعثر، أو لم تجد نفعاً، ولم يكن ثمة بد إلا بإجراء التصفية لأموال المفلس، وإنهاء نشاطه.

5. **أنَّه إجراء جماعي:** يرتب على صدور حكم الإفلاس أن يألف دائنو المفلس جماعة تسمى "جماعة الدائنين"، والتي تقوم على اتحاد المصالح ووحدة

[10]- محمد علي سويلم، المنازعات العملية الهامة للإفلاس، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية مصر، ط.1، 2013، ص 14.

[11]- عزيز العكيلي، شرح القانون التجاري، ج.3، في أحكام الإفلاس والصلح الواقي، مرجع سابق، ص 14.

المصير، وذوبان شخصية الدائن في شخصية هذه الجماعة، وحلول الإجراءات الجماعية محل الإجراءات الفردية[12].

6. **أنَّه إجراء ذو طابع جزائي:** إذْ إنَّ توقف التاجر عن الدفع قد يكون بطريق التدليس أو التقصير، مما يترتب عليه المساس بالمصالح الخاصة للدائنين والمصلحة العامة، ولما يؤدي إليه من خلل يصيب مجتمع التجار. لذلك اعتبرته التشريعات جريمة في حق المجتمع، ويخضع الجاني لعقوبة سالبة للحرية هي الحبس، أو السجن وفقاً لجسامة الجريمة[13].

كما أنَّ المفلس في بعض التشريعات يحرم من ممارسة بعض الحقوق، كالحقوق السياسية، أو الحقوق الوظيفية. ومثال ذلك: من نص عليه المشرع العماني بقوله: " تسقط حقوق المدين المفلس المدنية بإشهار إفلاسه، ولا يجوز له أن يقوم بوظيفة أو مهمة عامة، ولا أن يكون مديراً أو عضواً في مجلس إدارة أي شركة، إلى أن يرد إليه اعتباره وفقاً للقانون"[14]. ونرى أن يقتصر حرمان المفلس من ممارسة الحقوق الوظيفية والسياسية عند اقترافه لأي من جرائم الإفلاس التي نصت التشريعات على تجريمها.

7. **أنَّ إجراءاته ذات مفعول مغناطيسي جاذب:** فعندما يُقضى بغل يد المدين عن إدارة أمواله، يترتب البطلان على كل الأعمال والتصرفات القانونية الصادرة عن المفلس في فترة الريبة، وإن كانت تسبق الإفلاس، إلا أنَّها فترة مشبوهة ومشكوك فيها. ولذلك اثبت أنه ذات مفعول مغناطيسي جاذب لكل

---

[12]- رشاد نعمان شايع العامري، الآثار المالية للإفلاس على الشخص الطبيعي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية مصر، ط.1، 2013، ص 33.

[13]- محمد علي سويلم، المنازعات العملية الهامة للإفلاس، مرجع سابق، ص 14.

[14]- المادة (108) من رسوم سلطاني رقم 2019/53 بإصدار قانون الإفلاس، الجريدة الرسمية العدد (1300).

الأموال التي هي في ذمة المفلس عند إعلان الإفلاس، أو حتى تلك التي خرجت من ذمته بفعل البيع، أو الهبات، أو التفرغات، أو غيرها[15].

وعطفاً على ما تقدّم: فإنَّ الإفلاس من الأنظمة التجارية ذات الأهمية الكبرى؛ لتعلقه بالتجارة والاقتصاد. لذا أولته التشريعات مزيداً من الاهتمام تنظيماً وتطبيقاً. فإجراءاته وبالأخص التي تسبق إجراءات الشهر والتصفية، والمتمثلة في التسوية الوقائية، وإعادة التنظيم، تمثل صمام أمان وحماية للمشروعات التجارية والاقتصادية من أي اضطراب، أو تعثر مالي، يؤدي بها إلى التوقف والعجز عن الاستمرار في ممارسة أنشطتها.

المطلب الثاني: نطاق تطبيق قو انين الإفلاس.

جرى العرف التجاري، وتراكمت الممارسات التجارية منذ آلاف السنين وحتى الآن، على أنَّ نظام الإفلاس مرتبط بالنشاط التجاري، وجزء مكمل له، يتعين تطبيقه في مجال القانون التجاري سواء في أوقات الرخاء الاقتصادي، أو في فترات الأزمات، أو حتى الانهيار الاقتصادي[16]. مما جعل البعض يرجح أنَّه: لا يتصور تطبيق الإفلاس على غير التجار[17]. وعليه، تكاد تشريعات الإفلاس تجمع أن تطبيق قوانين الإفلاس يطبق على التاجر، سواء كان شخصاً طبيعياً، أم شركة تجارية[18].

---

[15]- سيبيل جلول، نظام الإفلاس وخصائصه، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، ط.1، 2012، ص 16.

[16]- محمد حسين فتحي، التنظيم القانوني لإنهاء الإفلاس المخفف، دار النهضة العربية، القاهرة مصر، ط.1، 2018، ص 12.

[17]- فهمي حسين محمد علي، شروط شهر الإفلاس في القانون التجاري، مجلة البحوث والدراسة العربية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ع.66، س. 2017، ص43.

[18]- ومثال ذلك نص المادة (3) من قانون رقم (22) لسنة 2018 بإصدار قانون إعادة التنظيم والإفلاس البحريني، المادة (2) قانون رقم (71) لسنة 2020 بإصدار قانون الإفلاس.

إلا أنَّ المشرع الإماراتي قد أقرَّ أنَّ تطبيق قانون الإفلاس يشمل الشركات المدنية ذات الطابع المهني[19]. والتاجر المقصود في نطاق الإفلاس هو: كل من احترف المعاملات التجارية. ومعنى ذلك: أن يتخذ الشخص من القيام بالعمل التجاري مهنة له يقصد الارتزاق منها، وهو ما يقتضي أن يقوم بأعمال تجارية مقصودة لذاتها بقصد الكسب، وباسمه الشخصي، ولحسابه، وأن يُعرّض ذمته المالية كلها لخطر المضاربة[20].

وفكرة تطبيق قانون الإفلاس على نطاق التجار فقط، أي من يمتلكون الصفة التجارية؛ لم تعد أمراً مقبولاً لدى التوجهات الحديثة لتشريعات الإفلاس.

ومن النماذج في ذلك: نظام الإفلاس السعودي، الذي تنازل عن فكرة حصر نطاق الإفلاس في التجار أو الشركات التجارية. ولذا فقد نص نظام الإفلاس على أنَّه: " تسري أحكام النظام على كل من[21]:

أ- الشخص ذي الصفة الطبيعية الذي يمارس في المملكة أعمالاً تجارية، أو مهنية، أو أعمالاً تهدف إلى تحقيق الربح.

ب- الشركات التجارية، والمهنية، والكيانات المنظمة، وغيرها من الشركات والكيانات الأخرى الهادفة إلى تحقيق الربح، المسجلة في المملكة.

ج- المستثمر غير السعودي ذي الصفة الطبيعية، أو الاعتبارية الذي يملك أصولاً في المملكة، أو يزاول أعمالاً تجارية، أو مهنية، أو أعمالاً تهدف إلى تحقيق الربح، من خلال منشأة مرخص لها في المملكة. ولا يخضع لإجراءات النظام سوى أصول ذلك المستثمر الموجودة في المملكة.

---

[19]- الفقرة (5) نت المادة الثانية من مرسوم قانون اتحادي رقم (9) لسنة 2016 بشأن الإفلاس.

[20]- علي جمال الدين عوض، الإفلاس في قانون التجارة الجديد، مرجع سابق، ص32.

[21]- المادة (4) من نظام الإفلاس السعودي الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/50) وتاريخ 1439/5/28هـ.

ونلاحظ أنَّ النظام السعودي قد وسع من نطاق تطبيق أحكام الإفلاس لتشمل التجار وغير التجار، وعلق ذلك بتحقق أمر واحد، وهو أن يكون الهدف من النشاط، أو العمل تحقيق الربح. فوفقاً للنظام السعودي يشمل تطبيق الإفلاس الأشخاص الطبيعية، والاعتبارية، وكافة الشركات المهنية، والتجارية، والكيانات المنظمة "أي التي تدير مرفقاً مالي أو عام"؛ شريطة أن يهدفوا إلى تحقيق الربح.

ويرى البعض أنَّ المنظم السعودي رغم أنَّه وسّع نطاق تطبيق نظام الإفلاس ليشمل المدينين التي لا تنطبق عليهم الصفة التجارية من الناحية الفنية، إلا أنّهم مدينون لأسباب تجارية، ويقصدون بأعمالهم تحقيق الربح المادي. أما المدين لأسباب مدنية فهو معسر بالمفهوم الشرعي، أو المدني، لا يدخل في نطاق نظام الإفلاس؛ لأنها أمران مختلفان في القواعد والاختصاص القضائي. فالإعسار تختص به محكمة التنفيذ لا المحكمة التجارية، والإعسار المدني تنتظم أحكامه ضمن القانون المدني لا التجاري[22].

ونرى رجاحة ما ذهب إليه المنظم السعودي من توسيع نطاق دائرة الإفلاس. فقد يوجد أشخاص يمارسون أعمالاً لا تنطبق عليها الصفة التجارية بالمعنى الفني، إلا إنَّ لها تأثير كبير في عجلة الاقتصاد والاستثمار في البلد. وبالتالي كان لابدَّ أن يشمل هؤلاء الأشخاص- طبيعيين كانوا أم اعتبارين- تطبيق أحكام الإفلاس، ما دامت أعمالهم تهدف لتحقيق الربح، ولو لم تتوافر فيهم صفة التجار.

[22]- عبدالله بن لايق الشمري، إجراءات إعادة التنظيم المالي في النظام السعودي والفقه الإسلامي، رسالة دكتوراه، جامعة الملك خالد بأبها، المملكة العربية السعودية، 2021، ص46.

المبحث الثاني: الجوانب الإنسانية في إجراءات الإفلاس:

تؤدي إجراءات الإفلاس في نهايتها إلى غل يد المفلس، تمهيداً لتصفية أمواله وبيعها وتوزيعها على الدائنين، بيد أنَّ تشريعات الإفلاس قد راعت بعض الجوانب الإنسانية المتعلقة بالمفلس أو بغيره مما له علاقة بواقعة الإفلاس، كما أعطت أولوية لبعض الإجراءات أحكاماً خاصة؛ مراعاة لأمور إنسانية. ونتناول في هذا المبحث أموال وتصرفات المفلس التي لا يشملها غل اليد (في مطلب أول)، ونشير إلى تقرير إعانة للمفلس (في مطلب ثان). كما نتطرق لأولوية النفقات الأسرية وديون العمال في (مطلب ثالث).

المطلب الأول: أموال وتصرفات المفلس التي لا يشملها غل اليد.

نبين في هذا المطلب أموال وتصرفات المفلس التي لا يشملها غل اليد، وذلك من خلال فرعين، وفقاً للآتي:

الفرع الأول: أموال المدين التي لا يشملها غل اليد.

الأصل أنَّ جميع أموال المدين ضامنة لديونه، ويشمل غل اليد جميع الأموال المملوكة للمفلس، عقارات كانت أم منقولات، ماديّة كانت أم معنويّة، وأي أموال اكتسبها بطرق انتقال الملكية. ويترتب على غل اليد عدم نفاذ التصرفات في مواجهة الدائنين، مع بقائها صحيحة بين أطرافها[23].

وقد سكتت بعض تشريعات الإفلاس كنظام الإفلاس السعودي عن بيان الأموال التي لا يشملها غل اليد. بينما بينت تلك الأموال ونصت عليها تشريعات

[23]- علي البارودي، الأوراق التجارية والإفلاس، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية مصر، 2002، ص300.

أخرى، كالقانون الكويتي[24]، والعماني[25]، والبحريني[26]، وهذه الأموال وفقاً للقوانين السابقة يمكن إجمالي في الآتي :

1 .الأموال التي لا يجوز الحجز عليها قانوناً. ومثال هذه الأموال ما نصَّ عليه نظام التنفيذ السعودي: لا يجوز الحجز والتنفيذ على الأموال المملوكة للدولة، الدار التي يسكنها المدين ومن يعولهم شرعًا، ويقدر قاضي التنفيذ مقدار كفايته، ما لم يكن السكن مرهونًا للدائن، وسيلة نقل المدين ومن يعولهم شرعًا، ويقدر قاضي التنفيذ مقدار كفايته، ما لم تكن الوسيلة مرهونة للدائن، الأجور والرواتب إلا فيما يأتي: (أ - مقدار النصف من إجمالي الأجر، أو الراتب لدين النفقة. ب - مقدار الثلث من إجمالي الأجر، أو الراتب للديون الأخرى. وعند التزاحم، يخصص نصف إجمالي الأجر، أو الراتب لدين النفقة، وثلث النصف الآخر للديون الأخرى، وفي حال تعدد هذه الديون يوزع ثلث النصف بين الدائنين بحسب الوجه الشرعي والنظامي)، ما يلزم المدين لمزاولة مهنته، أو حرفته بنفسه، مستلزمات المدين الشخصية، ويقدر قاضي التنفيذ كفايته [27].

2 .الأموال المملكة لغير المدين.

3 .الحقوق المتعلقة بشخصه وبأحواله الشخصية.

4 .التعويض الذي يستحق للمستفيد في عقد تأميني صحيح أبرمه المدين قبل شهر إجراءات الإفلاس، على أن يلتزم المستفيد بأن يرد إلى التفليسة جميع

[24]- المادة (146) قانون رقم (71) لسنة 2020 بإصدار قانون الإفلاس، الكويت.

[25]- المادة (110) من رسوم سلطاني رقم 2019/53 بإصدار قانون الإفلاس، الجريدة الرسمية العدد (1300).

[26]- المادة (49) من قانون رقم (22) لسنة 2018 بإصدار قانون إعادة التنظيم والإفلاس، البحرين.

[27]- المادة (11) من نظام التنفيذ السعودي مرسوم ملكي رقم م / 53 بتاريخ 13 / 8 / 1433.

أقساط التأمين التي دفعها المفلس ابتداء من التاريخ الذي عينته المحكمة للتوقف عن الدفع، مالم ينص القانون على غير ذلك.

والأموال السابقة لا يشملها غل يد المدين، فهي لا تدخل في الضمان العام للدائنين، وبالتالي لا يضار الدائنون من بقائها بين يدي المفلس، حيث إنَّ القواعد العامة والنظم القانونية تقضي بعدم جواز الحجز على بعض أموال المدين، وهي الأموال اللصيقة بشخصه كملابسه، وأثاث بيته، والأدوات اللازمة لممارسة مهنته وحرفته[28].

وعليه، كان لهذه الأموال حصانة من أي حجز أو تنفيذ عليها، مراعاة لتعلقها بجوانب إنسانية بالمدين، أو تعلقها بالآخرين، ولرفع الحرج والمشقة عنه كانت هذه الأموال محل استثناء، وهي أدنى حقوق يجب أن يتمتع بها المدين المفلس.

الفرع الثاني: تصرفات المفلس التي لا يشملها غل اليد.

الأصل أنَّ غل يد المدين يشمل جميع الأعمال القانونية التي يقوم بها من تاريخ الحكم بشهر الإفلاس، بحيث لا تسري هذه الأعمال في مواجهة الدائنين، وأياً كانت تلك الأعمال سواء أعمالاً قانونية أو أفعالاً ضارة، ومن ذلك منع المفلس من التقاضي، أو القيام بالإجراءات القضائية[29]. إلا أنَّ هناك استثناءات على هذا المبدأ تقضي بجواز قيام المدين بممارسة بعض الأعمال والتصرفات .

[28]- فتحي أحمد عبدالكريم، إفلاس المدين واعساره في الفقه الإسلامي، مجلة الاقتصاد والإدارة، جامعة الملك عبدالعزيز، كلية الاقتصاد والإدارة مركز البحوث، المملكة العربية السعودية، ع.5، س. 1977، ص 168.

[29]- أسامة نايل المحيسن، الوجيز في الشركات التجارية والإفلاس، دار الثقافة للنشر والتوزيع الأردن، ط.1، 2009، ص309.

لذا كان من البديهي أن يظل المفلس محتفظاً بحقه في التقاضي بالنسبة للدعوى المتعلقة بشخصه، وكذلك الدعاوى الجنائية بسبب جرائم ارتكبها، والدعاوى المتعلقة بشرفه واعتباره، وتلك التي تتعلق بحالة الأشخاص، كدعوى النفقة، ودعوى الطاعة، كما له دائما إقامة الدعاوى المتعلقة بأعمال الإفلاس التي يجيزها القانون، أو الدعاوى التي يجريها بصفته نائباً، أو وكيلاً [30].

ومن النصوص التشريعية ما نصَّ عليه المشرع الكويتي بقوله: لا يجوز بعد صدور قرار بافتتاح إجراءات شهر الإفلاس رفع الدعوى على المدين أو السير فيها فيما عدا الدعاوى الآتية: 1. الدعاوى المتعلقة بالأموال والتصرفات التي لا يمتد إليها غل يد المدين. 2. الدعاوى المتعلقة بالإجراءات المنصوص عليها في هذا القانون التي يجيز له القانون إقامتها، أو الاختصام فيها .3. الدعاوى الجزائية. وإذا رفع المدين أو رفعت عليه دعوى جزائية أو دعوى متعلقة بشخصه أو بأحواله الشخصية، وجب إدخال الأمين[31] فيها إذا اشتملت على طلبات مالية. ويجوز للمحكمة أن تأذن في إدخال المدين في الدعاوى المتعلقة بإجراءات شهر الإفلاس، كما يجوز لها أن تأذن في إدخال الدائن في هذه الدعاوى إذا كانت له مصلحة خاصة فيها [32]. وهو ما قرره أيضاً قانون الإفلاس العماني[33].

ويبدو لنا: أنَّ تشريعات الإفلاس لم تترك المفلس مكتوف اليدين في التصرفات والأعمال التي لا علاقة بالتفليسة أو الدائنين، وبالأخص قيامه

---

[30]- علي البارودي، الأوراق التجارية والإفلاس، مرجع سابق، ص309.

[31]- أي "أمين التصفية"، ويسمى "السنديك"، أو "مدير التفليسة"، وهو من تعينه المحكمة للإشراف على إجراءات الإفلاس، أو الحلول مكان المفلس في إدارة التفليسة وبيعها.

[32]- المادة (166) قانون رقم (71) لسنة 2020 بإصدار قانون الإفلاس، الكويت.

[33]- المادة (114) من رسوم سلطاني رقم 2019/53 بإصدار قانون الإفلاس، الجريدة الرسمية العدد (1300).

بالدعاوى المتعلقة بشخصه وانسانيته، وحقوقه الأدبية والعائلية المحضة. كما يحق للمفلس أيضاً اتخاذ الأعمال الاحتياطية اللازمة لحماية حقوقه، كالاحتجاج بعدم الوفاء بالأوراق التجارية، وتوقيع الحجز التحفظي على مال الغير، وقطع التقادم، وغيرها.

فلا ينبغي أن يحمّل المفلس -إضافة لحالة الإفلاس التي هو فيها- أكثر مما ينبغي، بل يتاح له القيام بالتصرفات والأعمال التي لا صلة لها، أو تأثير بواقعة الإفلاس. وحتى لا تكن إجراءات الإفلاس طريقاً لسلب المفلس بعض حقوقه الأساسية التي أقرتها الدساتير والتشريعات، والتي لا ينبغي المساس بها مهما كان حجم واقعة الإفلاس.

المطلب الثاني: تقرير إعانة للمفلس.

لما كان الإفلاس يؤدي إلى غل يد المفلس عن جميع أمواله، فإنَّ الاعتبارات الإنسانية تقتضي بتمكين المفلس من مواجهة احتياجات معيشته هو وعائلته، ولذلك جاز القانون للمفلس أن يطلب من مأمور أو أمين التفليسة بتقدير نفقة له من أموال التفليسة[34].

فنظام الإفلاس السعودي-مثلاً- أقرَّ[35] بأن: يحتفظ المدين ذو الصفة الطبيعية من أصول التفليسة بما يوفر له ولمن يعولهم ما يكفي لمعيشة بالمعروف، وتحدد المحكمة مقدار كفايته بناء على اقتراح الأمين، ويلتزم المدين

[34]- شمس الدين البدوي محمد علي، آثار الحكم بإشهار الإفلاس، بحث ماجستير في القانون، جامعة الرباط الوطني، 2018، ص44، 45.

[35]- المادة (66) من نظام الإفلاس السعودي الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/50) وتاريخ 5/28/ 1439هـ.

بمساعدة الأمين على تقويم الأصول لتقدير ما يحتفظ به منها، ولا تدرج الأصول المحتفظ بها لهذا الغرض ضمن المقترح[36].

ومسألة احتفاظ المدين بما يوفر له ولمن يعولهم ما يكفي لمعيشة بالمعروف، يجوز فيها الاعتراض والتظلم وفقاً لأحكام الاعتراض في نظام الإفلاس.

كما نصَّ المشرع المصري على أنَّه: يجوز لقاضي التفليسة بعد سماع أقوال أمينها أن يقرر إعانة للمفلس تصرف من أموال التفليسة بناء على طلبه، أو طلب من يعولهم. ولمن طلب الإعانة، ولأمين التفليسة التظلم من تقديرها أمام قاضي التفليسة دون أن يترتب على ذلك وقف صرف الإعانة. ويجوز في كل وقت لقاضي التفليسة من تلقاء نفسه، أو بناء على طلب أمين التفليسة أن يعدل مقدار الإعانة، أو أن يأمر بإلغائها، ويجوز التظلم من هذا القرار أمام قاضي التفليسة نفسه[37].

وهو ما أكدته تشريعات الإفلاس، كالقانون الكويتي[38]، والقانون العماني[39]، والقانون البحريني[40].

وقد أكد القضاء السعودي هذا المبدأ، حيث جاء في أحد أحكام القضاء التجاري ما نصه: " ولما كانت المادة (102) من نظام الإفلاس نصت في فقرتها

---

[36]- يقتصد بـ"المقترح" مقترح إعادة التنظيم المالي، وهو الإجراء الذي يسبق إجراء التصفية.

[37]- المادة (119) من قانون لاقم (11)، لسنة 2018، بإصدار قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس، الجريدة الرسمية، العدد 7 مكرر(د)، فبراير 2018.

[38]- المادة (165) قانون رقم (71) لسنة 2020 بإصدار قانون الإفلاس، الكويت.

[39]- المادة (117) من رسوم سلطاني رقم 2019/53 بإصدار قانون الإفلاس، الجريدة الرسمية العدد (1300).

[40]- الفقرة (هـ) من المادة (49) من قانون رقم (22) لسنة 2018 بإصدار قانون إعادة التنظيم والإفلاس، البحرين...

الثانية على: (يتولى الأمين تصفية أصول التفليسة عدا ما وافقت المحكمة على احتفاظ المدين ذي الصفة الطبيعية به لتوفير ما يكفي له ولمن يعول لمعيشة بالمعروف -بناء على تقدير الأمين - ويلتزم المدين بمساعدة الأمين على تقويم الأصول لتقدير ما يحتفظ به منها .)، ولما كان الأمين أوصى باعتماد مبلغ (12.000) ريال شهرياً ليحتفظ بها المدين؛ آخذاً في الاعتبار ما يكفيه وعائلته بالمعروف، تقديراً لمصروفات معيشته وسكنه وعدد من يعولهم، وكان تقديره هذاً حظيظاً بقناعة الدائرة. الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى الموافقة على توصية الأمين[41].

والمفروض في تقدير النفقة مراعاة ظروف المفلس بغض النظر عما إذا كانت أمواله كافية لسداد ديونه من عدمه، ما دام يوجد في أموال التفليسة ما يكفي لسداد النفقة لأن الأمر فيها تقتضيه الإنسانية[42].

ويتبين لنا مما سلف أن الفقه والقانون والقضاء يسلمان ويعترفان بوجوب تقرير نفقة للمفلس من أموال التصفية. وفي نظرنا أن المفلس هو أولى الناس بمال التفليسة فيما يخص حاجاته ونفقاته الأساسية والضرورية. لم لا وقد جعلت الشريعة الإسلامية أحد مصارف الزكاة ينفق في الغارمين؛ وهم الأغنياء الذين ساءت أحوالهم لأسباب معينة، ولا شك أن المفلس خير مثال لهم.

المطلب الثالث: أولوية النفقات الأسرية وديون العمال .

[41]- القضية رقم 2039 لعام 1441 هـ، المحكمة التجارية بجدة.

[42]- مصطفى كمال طه، وائل بندق، أصول الإفلاس، مرجع سابق، ص88.

من المسائل ذات الاعتبارات الإنسانية ما يتعلق بالأولوية في النفقات وبعض الديون المتعلقة بالتفليسة، وسوف نبين هذه المسألة في الفرعيين التاليين :

الفرع الأول: أولوية النفقات الأسرية.

أقرّت تشريعات الإفلاس أولوية للنفقات الأسرية من ضمن أولويات الديون، فقد أقرَّ نظام الإفلاس ذلك ونصَّ على أنَّه: دون إخلال بأحكام المادة (الخامسة والتسعين بعد المائة) من النظام[43]، يستوفى عند إجراء التصفية وإجراء التصفية لصغار المدينين الدين ذو الأولوية الأعلى قبل الدين ذي الأولوية الأقل، وتكون أولوية الديون على النحو الآتي: د . النفقات الأسرية المقررة بموجب نص نظامي، أو حكم قضائي[44]. كما أقرَّ المشرع الكويتي أولوية النفقة المقررة للزوجة والأبناء والأقارب على غيرها، وذلك بعد أصحاب الديون بامتياز أو رهن، وقبل غيرها من الديون الأخرى[45].

وتشمل النفقة المآكل والمشرب واللباس والمسكن الأدنى الصالح لمثلهم، كما تشمل الخادم إن كان مما لا يستغنى عنه، ومثله الآن كبار السن، وذوو

[43]- ونصها: تكون لأتعاب ومصروفات أمين الأفلاس والخبير - إن وجد - ومصروفات بيع أصول التفليسة أولوية على الديون في إجراء التصفية وإجراء التصفية لصغار المدينين، ويجب الوفاء بها قبل توزيع حصيلة بيع أصول التفليسة على الدائنين.

[44]- المادة (196) من نظام الإفلاس الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/50) وتاريخ 5/28/ 1439هـ

[45]- المادة (189) قانون رقم (71) لسنة 2020 بإصدار قانون الإفلاس، الكويت.

الاحتجاجات الخالصة، والمرضى، ونحوهم، وكذلك مؤنة تجهيز مَنْ مات منهم قبل القسمة على الغرماء[46].

وامتياز النفقة من الامتيازات التي وضعت للكثير من الاعتبارات الإنسانية التي راعت جانب الطرف الضعيف في النفقة، وهم الأشخاص الذين تجب على المدين نفقتهم من زوجته وأولاه، حيث إن هذه الفئات تكون النفقة هي مصدر رزقها الوحيد، الأمر الذي جعلت من أجله النفقة من الحقوق الممتازة[47].

ولا شكَّ في إن تقرير هذه الأولوية قد راعى أمراً هاماً؛ وهو تعلق هؤلاء الأشخاص بمن يعولهم ويرعاهم، إذ يستبعد أن يقوم برعايتهم والنفقة عليهم من هو أبعد منهم ولاية وقرباً، وبالتالي شُرعت هذه الأولوية حماية لهم، وصيانة لكرامتهم وإنسانيتهم.

الفرع الثاني: أولوية ديون العمال

أوجبت المادة السابقة من نظام الإفلاس السعودي في الفقرة (د) منها؛ أولوية لمبلغ عمال المدين يعادل أجر (ثلاثين) يوماً[48]. بل وقدمته على النفقات الأسرية. كما أن المشرع الكويتي قد أشار بعد تقريره أولوية حقوق الامتياز والرهن، وتكاليفهما إلى أنه: يوزع ما بقي من أموال المدين على دائنيه، فإن لم تكن أموال المدين كافية لسداد ديونه، ودون إخلال بحكم البندين (1 و2) من هذه المادة، توزع أموال المدين وفقاً للترتيب المبين في هذا البند، ويكون لكل دائن من

---

[46]- عبدالله بن إبراهيم الخضيري، الديون الممتازة في التنفيذ على أموال المفلس، مجلد قضاء، المملكة العربية السعودية، ع.8، س. 2017، ص346.

[47]- ماجدة أحمد سعيد زكارنة، الديون الممتازة في التشريعات الفلسطينية، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس فلسطين، 2016، ص60.

[48]- المادة (196) من نظام الإفلاس الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/50) وتاريخ 1439/5/28هـ.

الدائنين أولوية في استيفاء كامل حقوقه على الدائن الذي يليه: د- أي أجور، أو مرتبات، أو مكافآت غير مدفوعة لعمال المدين، وتكون ناشئة عن قوانين العمل، ويدخل ضمن ذلك الاشتراكات التي جب على المدين رب العمل أدائها عن عماله للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية[49].

وعليه، جاءت النزعة الحديثة نزعة حماية للعامل، الأمر الذي حدا بكثير من التشريعات بتوثيق أجر العامل بحق امتياز، يكفل له التقدم على سائر الدائنين في استيفاء أجره من المدين، بحيث تكون أموال رب العمل ضامنة بموجب هذا الامتياز أجر العامل، وذلك انطلاقاً من الاعتبارات الإنسانية، وخاصة أن أجر العامل هو محور قوته ومصدر قوت يومه[50]. ونلاحظ مما سبق أن تشريعات الإفلاس قد راعت لاعتبارات إنسانية، وأعطى أولوية لديون النفقة والعمال، بل وقدمتهما على الديون المستحقة للدولة، باعتبار أصحابها أشد حاجة لها وتعلقهما بها.

الخاتمة:

رغم صارمة إجراءات الإفلاس ونتائجها المؤلمة بالمدين المفلس، إلا أن تشريعات الإفلاس قد راعت أحوال المفلس من خلال التخفيف من وطأة الإفلاس الواقع به، وذلك لاعتبارات إنسانية وأخلاقية. فلم تترك المدين المفلس الذي فقد ماله وتعطلت مشاريعه فريسة لآثار الإفلاس والتصفية القاسية، بل عملت على إقرار ما يحفظ له كرامته، وإنسانيته، ومكانته، ومن يعول. كما راعت غير المدين ممن له صلة بواقعة الإفلاس، من خلال تقرير حق الأولوية لدين النفقة

[49]- المادة (189) قانون رقم (71) لسنة 2020 بإصدار قانون الإفلاس، الكويت.

[50]- ماجدة أحمد سعيد زكارنة، الديون الممتازة في التشريعات الفلسطينية، مرجع سابق، ص55.

والعمال من ناتج توزيع حصيلة التفليسة، مراعاة للجانب الإنساني للأسرة والعامل. ومن خلال هذه الدراسة يمكن إبراز أهم النتائج التي توصلنا إليها فيما يلي:

1- وسعت تشريعات الإفلاس الحديثة من نطاق تطبيقها، فلم تعد قاصرة على التجار فقط، بل شملت غيرهم ما دام أنشطتهم تستهدف تحقيق الربح.

2- أن الإفلاس لا يمثل جُرماً، ما لم يقترن بتدليس، أو تقصير، أو سوء نية.

3- تمثل إجراءات التسوية الوقائية وإعادة التنظيم المالي للمدين صمام أمان، وحماية للمشروعات التجارية والاقتصادية.

4- أعطت تشريعات الإفلاس حماية لأموال المفلس اللصيقة بشخصه ومهنته.

5- راعت قوانين الإفلاس ما يحفظ على المدين حقوقه، وكرامته، وإنسانيته.

6- منحت تشريعات الإفلاس ديون النفقة والعمال أولوية التقدم في الاستيفاء من حصيلة التفليسة، وقدمتها على غيرها من الديون.

وبناء على النتائج السابقة تقترح الدراسة بعض الاقتراحات، وهي:

1- العمل على بلورة قواعد موحدة للإفلاس، توازن بين الحقوق والالتزامات، وفقاً للقواعد الأساسية والحقوق المكفولة في المواثيق والدساتير.

2- الصرامة في إيقاع العقوبات المتعلقة بجرائم الإفلاس، لما لجرائم الإفلاس من خطورة اقتصادية واجتماعية، وللحد من الآثار السلبية لها.

3- مساندة المشروعات والأنشطة المضطربة والمتعثرة، لحمايتها من الوقوع في الإفلاس والتصفية.

4- معالجة الصورة النمطية عن الإفلاس، وما خلفته من تبعات وآثار.

قائمة المراجع:

1. الكتب:

- أسامة نايل المحيسن، الوجيز في الشركات التجارية والإفلاس، دار الثقافة للنشر والتوزيع الأردن، ط.، 2009.

- رشاد نعمان شايع العامري، الآثار المالية للإفلاس على الشخص الطبيعي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية مصر، ط.1، 2013 .

- سعيد يوسف البستاني، أحكام الإفلاس والصلح الواقي في التشريعات العربية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، ط.1، 2007.

- سمير الأمين المحامي، الإفلاس معلقاً عليه بأحداث أحكام محكمة النقض، دار الكتب القانونية، القاهرة مصر، ط.3، 1999 .

- سيبيل جلول، نظام الإفلاس وخصائصه، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، ط.1، 2012 .

- عزيز العكيلي، شرح القانون التجاري، ج.3، في أحكام الإفلاس والصلح الواقي، الدر العلمية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، ط.2/1، 2003 .

- علي جمال الدين عوض، الإفلاس في قانون التجارة الجديد، دار النهضة العربية، القاهرة مصر، ط.2، 2010.

- محمد حسين فتحي، التنظيم القانوني لإنهاء الإفلاس المخفف، دار النهضة العربية، القاهرة مصر،ط.1، 2018 .

- محمد علي سويلم، المنازعات العملية الهامة للإفلاس، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية مصر، ط.1، 2013 .

- مصطفى كمال طه، وائل بندق، أصول الإفلاس، دار الفكر الجماعي، الإسكندرية مصر، ط.، 2007 .

علي البارودي، الأوراق التجارية والإفلاس، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية مصر، ط.، 2002.

2. الرسائل والمذكرات:

- شمس الدين البدوي محمد علي، آثار الحكم بإشهار الإفلاس، بحث ماجستير في القانون، جامعة الرباط الوطني، 2018 .

- عبدالله بن لايق الشمري، إجراءات إعادة التنظيم المالي في النظام السعودي والفقه الإسلامي، رسالة دكتوراه، جامعة الملك خالد بأبها، المملكة العربية السعودية، 2021.

- ماجدة أحمد سعيد زكارنة، الديون الممتازة في التشريعات الفلسطينية، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس فلسطين، 2016.

3. المقالات:

- عبدالله بن إبراهيم الخضيري، الديون الممتازة في التنفيذ على أموال المفلس، مجلد قضاء، المملكة العربية السعودية، ع.8، س. 2017.

- فتحي أحمد عبدالكريم، إفلاس المدين واعساره في الفقه الإسلامي، مجلة الاقتصاد والإدارة، جامعة الملك عبدالعزيز، كلية الاقتصاد والإدارة مركز البحوث، المملكة العربية السعودية، ع.5، س. 1977.

- فهمي حسين محمد علي، شروط شهر الإفلاس في القانون التجاري، مجلة البحوث والدراسة العربية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ع.66، س. 2017 .

4. النصوص التشريعية.

- رسوم سلطاني رقم 2019/53 بإصدار قانون الإفلاس، الجريدة الرسمية العدد(1300).

- قانون رقم (22) لسنة 2018 بإصدار قانون إعادة التنظيم والإفلاس، البحرين.

- قانون رقم (71) لسنة 2020 بإصدار قانون الإفلاس، الكويت.

- قانون لاقم (11)، لسنة 2018، بإصدار قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس، الجريدة الرسمية، العدد 7 مكرر(د)، فبراير 2018.
- مرسوم الملكي رقم (م/50) وتاريخ 5/28/ 1439هـ، بشأن نظام الإفلاس السعودي.
- مرسوم قانون اتحادي رقم (9) لسنة 2016 بشأن قانون الإفلاس الإماراتي.
- مرسوم ملكي رقم م / 53 بتاريخ 13 / 8 / 1433، بشأن نظام التنفيذ السعودي.